

المبسوط

وأم الأب إذا اجتمعتا كان الميراث بينهما ولو كان كما قاله زيد من زيادة قوة الأمومة لوجب أن يكون الميراث لأم الأم دون أم الأب .

وأما الفصل الرابع وهو الكلام في الحجب فنقول الأم تحجب الجدات أجمع بالاتفاق سواء كانت من قبلها أو من قبل الأب لما روى أن النبي عليه السلام أطعم الجدة السادس حين لم يكن هناك أم ففي هذا إشارة إلى أنها لا ترث مع الأم وفي رواية بلال بن الحارث رضي الله عنه أن النبي أعطاها السادس حين لم يكن هناك أم دونها فهذا يفيد ما أفاده الأول وزيادة وهو أن البعد لا ترث مع القربى فإن قوله أم دونها إشارة إلى ذلك والمعنى فيه أن الجدة ترث بالأمومة وفرض الأمهات معلوم بالنص وقد استحقت الأم ذلك فلا يبقى لأحد من الجدات شيء من فرض الأمهات ولا ثبت المزاحمة بين شيء من الجدات وبين الأم لأن الجدة التي من قبلها تدل على أنها وترث بمثل سببها فلا تزاحمها كما لا يزاحم الجد الأب والتي من قبل الأب وإن كانت لا تدل على أنها فهي لا تزاحمها في فريضتها لكونها أقرب إلى الميت منها وهي بمنزلة ابنة الابن مع الابنتين فإن فرض البنات لما صار مستحقا للابنتين لم يكن لابنة الابن معهما مزاحمة ولا شيء من الميراث بالفريضة وإن كانت لا تدل على أنها وإنما تدل على الابن .

واختلفوا في حجب الجدة بالأب بعد ما اتفقوا أن الجدة من قبل الأم لا تصير محجوبة بالأب لأنها تدل على أنها وولا ترث بمثل نسبة فهي ترث بالأمومة وهو بالأبوة والعصوبية .

واختلفوا في الجدة التي من قبله فقال علي وزيد وأبي بن كعب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم لا ترث أم الأب مع الأب شيئاً وهو اختيار الشعبي وطاوس وهو مذهب علمائنا رحمهم الله . وقال عمرو بن مسعود وأبو موسى الأشعري (وعمran) بن الحصين ترث أم الأب مع الأب وهو اختيار شريح وبن سيرين . وبه أخذ مالك والشافعى .

واحتاجوا بحديث بن مسعود رضي الله عنه أن النبي أعطى الجدة السادس وابنها حتى . وروى أن النبي أعطى أم حسكة رضي الله عنها السادس من أبي حسكة وحسكة حتى .

والمعنى فيه ما بینا أن إرث الجدات ليس باعتبار الإدلة فالإدلة بالأنشى لا يؤثر في استحقاق شيء من فريضتها ولا في القيام مقامها في التوريث بمثل سببها كالبنات والأخوات ولكن الاستحقاق باسم الجدة في هذا الاسم أم الأم وأم الأب سواء فإذا كان الأب لا يحجب أم الأم فكذلك لا يحجب أم الأب إذ لا فرق بينهما إلا في معنى الإدلة والاستحقاق ليس بالإدلة ولو كان الأب من يحجب شيئاً من الجدات لاستوى في

